

من لا يعرف حاله ولا نسبه نعم هو علي دين كتابيه كما
 ذكره الماوردي وغيره وثالثها ما ذكره بقوله **او يوجد**
لقبطا في دار الاسلام فيحكم باسلامه تبعاً للدار او ما
 الحق بها وانا استلحقه كما في بلائيه بسبب هذه الت
 وجهه محمل ولو بدركت به مسلم يمكن كونه منه ولو
 اسرا منتسرا او تاجرا او محتارا فظلم للاسلام
 ولانه قد حكم باسلامه فلا يغير بمجرد عتوك الاستحقاق
 ولكن لا يكتفي باختياره بدركت بخلاف اختياره بدرا
 لمزها ولو نفاه مسلم قبله في نسبه لا نفى اسلامه
 اما اذا استلحقه الكافر بيئته او وجهه اللقب محمل
 منسوب للكافر ليس به مسلم وهو كافر **بنت** الفطره
 كفره علي هذه الثلاثة المذكورة يدل علي عدم
 الحكم باسلام الصغر المميز وهو الصحيح المنصوص
 به القديم والحد يد كما قاله الامام لانه غير مكلف فاسه
 غير المميز والمجنون وهما لا يصح اسلامهما اتفاقا ولانه
 لظفره بالسهادتين **او** اما خبر ما استأفان كان خيرا
 فخره غير مقبول وان كان الشارحون كفقوده وهي باطله

واما